

## 148811 - حكم جعل موقع للأخبار صفحةً رئيسة للمتصفح مقابل السحب على جائزة

### السؤال

هناك موقع للأخبار على الإنترنت يجعل هناك جائزة مالية لمن يجعل الصفحة الخاصة بهم صفحة رئيسية عنده، ومطلوب تسجيل الاسم لدخول السحب على الجائزة المالية بعد جعل صفحتهم صفحة البداية ، وشكرا .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جعل أحد المواقع كصفحة رئيسة في متصفح الإنترنت ، يترتب عليه زيادة عدد الداخلين على الموقع ، ويفيده ذلك في التقدم في الإحصاء والترتيب العالمي للمواقع ، كما يفيده في حال اشتغال الموقع على إعلانات لشركات تجارية وغيره ، وبهذا يجني الموقع من هذه الفكرة فوائد مادية ومعنوية .

ولا حرج على الإنسان في المشاركة في هذا الدعم المادي والمعنوي - مجانا أو بمقابل - بشرط سلامة المحتوى من المحاذير ، وسلامة ما فيه من إعلانات ؛ لأنه لا يجوز الإعانة أو الدلالة أو الترويج للمعصية ، لقوله تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ) المائدة/2 ، وقوله صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا ) أخرجه مسلم في صحيحه (4831) .

وبعض هذه المواقع يشتمل على دعاية ودلالة على أماكن اللهو والترفيه المحرم ، أو البنوك الربوية ، أو صالات القمار وأنديته أو غير ذلك من المحرمات ، فهذه وأشباهاها لا يجوز جعلها صفحة رئيسة .

وحيث كانت المواقع مباحة ، وجرى الاتفاق على جعلها صفحة رئيسة بمقابل ، اشترط أن يكون المقابل معلوما ؛ لأن هذا عقد جعالة ، ولا بد فيه من معرفة الجعل ، ولا يجوز أن يعتمد على القرعة أو السحب .

وفي "الموسوعة الفقهية" (15/216) : "قال المالكية والشافعية والحنابلة : يشترط لصحة عقد الجعالة أن يكون الجعل مالا معلوما جنسا وقدرًا ؛ لأن جهالة العوض تفوت المقصود من عقد الجعالة ، إذ لا يكاد أحد يرغب في العمل مع جهله بالجعل ، هذا فضلا عن أنه لا حاجة لجهالته في العقد ، بخلاف العمل والعامل حيث تغتفر جهالتهما للحاجة إلى ذلك" انتهى . والله أعلم .